الامتناع عن اعتماد الاستمارات :

وهي المعاملات المالية والتي تم أخذ موافقة وزير المالية على الامتناع عن اعتمادها وهي :

1. الصرف لخلاف (لغير) المستفيد.
2. الصرف بدون إرفاق مستندات مؤيدة للصرف.
3. عدم صرف الدفعة الأخيرة من العقد حتى يتم التأكد من شهادة ضريبة الدخل والصادرة من وزارة المالية وكذلك وجود خطاب الضمان الخاص ببرنامج العمليات المقابلة "الأوفست".
4. عدم وجود كفالة بنكية تقابل وتغطي مبلغ الدفعة المقدمة المصروف لحساب أعمال لم يتم أداؤها أو مشتريات لم يتم فحصها وإحصاؤها وتسلمها.
5. عدم الحصول على موافقة وزير المالية على الدفعة المقدمة لحساب أعمال لم يتم أداؤها أو مشتريات لم يتم فحصها وإحصاؤها وتسلمها والتي تجاوز 20% من قيمة العقد.
6. عدم صرف محجوز الضمان أو الإفراج عن خطاب الضمان قبل انتهاء الفترة المنصوص عليها في العقد والمتعلقة بفترة ضمان إنجاز الأعمال مع كتاب من الإدارة المعنية بالتنفيذ بالجهة الحكومية يفيد بالموافقة على صرف المحجوز أو الإفراج عن خطاب الضمان وذلك لعدم وجود أية ملاحظات أو خصميات أو غرامات.
7. الصرف خصما على حساب عهد مصروفات تحت تسويتها على أنواع بنود مصروفات الميزانية إلا بعد حصول الجهة الحكومية على موافقة وزارة المالية (يستثنى من ذلك الاستمارات الخاصة بالمكاتب الخارجية فيتم التحفظ عليها).